

## العهد المحمدية

- روى مالك ومسلم واللفظ له مرفوعاً : [ ] من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما قام الليل كله [ ] .
- وفي رواية لأبي داود مرفوعاً : [ ] من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة [ ] .
- وبوب عليه ابن خزيمة في صحيحه باب فضل الصلاة العشاء والفجر في جماعة وبيان أن صلاة الفجر في جماعة أفضل من صلاة العشاء في جماعة وأن فضلها يعني الفجر في جماعة ضعف فضل العشاء في جماعة .
- وروى الشيخان مرفوعاً : [ ] أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا [ ] .
- وفي رواية لمسلم مرفوعاً : [ ] ولو علم أحدهم أنه يجد عظماً ثميناً لشهدها [ ] يعني صلاة العشاء . وروى البزار والطبراني وابن خزيمة في صحيحه عن ابن عمر قال : كنا إذا افتقدنا الرجل في صلاة الفجر والعشاء أسأنا فيه الظن .
- وروى الطبراني مرفوعاً : [ ] من توضأ ثم أتى المسجد فصلى ركعتين قبل الفجر ثم جلس حتى يصلي الفجر كتبت صلاته يومئذ في صلاة الأبرار وكتب في وفد الرحمن [ ] .
- وروى الإمام أحمد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما : [ ] أن النبي A صلى يوماً الصبح ثم قال أشاهد فلان أشاهد فلان ؟ [ ] .
- وفيه أن هاتين الصلاتين يعني الصبح والعشاء أثقل الصلوات على المنافقين .
- وروى ابن ماجه مرفوعاً : [ ] من غدا إلى صلاة الصبح غدا براية الإيمان ومن غدا إلى السوق غدا براية الشيطان [ ] .
- وروى مالك أن عمر بن الخطاب قال لرجل بات يصلي فغلبته عيناه على الصبح : لأن أشهد صلاة الصبح في جماعة أحب إلي من أن أقوم ليلة . وإنا تعالى أعلم .
- ( أخذ علينا العهد العام من رسول الله A ) أن نهتم بصلاة الجماعة في العشاء والصبح أكثر من الاهتمام بها في غيرهما لتأكيد الشارع علينا في ذلك لا لعله أخرى ولولا علم الشارع A منا التهاون في حضور الجماعة في هاتين الصلاتين ما أكد علينا في حضورهما فإن تأكيد السيد على العبد إنما يكون إذا علم في العبد التهاون بخدمته وإلا كان السيد أمره بذلك من غير تأكيد ولا بيان ثواب وهذا العهد يخل به كثير من الناس ولا سيما الصنایعي في أيام الصيف فإن التعب ينحل عليه آخر النهار فلا يخلص منه إلى طلوع الشمس وهذا وإن لم

يكن عذرا شرعيا ففيه رائحة العذر لأمر الشارع له بالأكل من عمل يده بخلاف من لا حرفة له فإنه لا عذر له في تخلفه عن هاتين الصلاتين فاعلم أن من أكل من عمل يده وتعاطى الأعمال الشاقة في تحصيل لقمته وأدى الفرائض في جماعة فهو من الكاملين في مقام الإيمان . و[]  
تعالى أعلم .

وسمعت سيدي عليا الخواص C يقول : إياكم أيها الفقراء والفقهاء الذين يأكلون من الأوقاف ولا يعملون حرفة أن تبادروا إلى الإنكار على من رأيتموه طائفا ببضاعة على رأسه وقت صلاة الجماعة أو الجمعة أو جالسا في حانوته يبيع وربما يكون له عذر شرعي بل ابحثوا عن أمره وتعرفوا حاله ثم أنكروا عليه بطريقه الشرعي اه .

وسمع أخي أفضل الدين C شخصا يقول : لولا الضعف لحضرت صلاة الجماعة في العشاء والصبح فقال لا ينبغي لك يا أخي أن تتعلل بالضعف إلا إن كنت بحيث لو وعدت على حضور الجماعة بألف دينار لا تقدر على الحضور بحيلة من الحيل فإن قدرت على الحضور لأجل ألف دينار ولم تحضر لصلاة الجماعة فعندك نفاق ينص الشارع اه . و[] تعالى أعلم